رياض الصالحين)753(" النهي عن الصلاة إلى القبور ")7571-9571(للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 5 1 11202

مصطفى العدوي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد قال الامام النووي رحمه الله تعالى في كتابه رياض الصالحين باب النهي عن الصلاة الى القبور عن ابي مرصد كناز بن الحصين - 00:00:01

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا الى القبور ولا تجلسوا عليها لا تصلوا الى القبور ولا تجلسوا عليها هل ان شخصا صلى الى القبر هل الصلاة تبطل - 00:00:15

قال فريق من العلماء الصلاة تصح مع الكراهة لان عمر انس يصلي عند القبر فقال القبر القبر يا انس يعني ابتعد عن القبر احزر القبر يا انس ولم يأمره عمر بالاعادة - 00:00:31

اما قوله ولا تجلسوا عليها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص الى جلده اولى اليه من ان يجلس على قبر وقد قال بعض العلماء وهو منقول عن خديجة ابن زيد ابن ثابت ان المراد بالجلوس على القبر هنا الجلوس على القبر لقضاء الحاجة. فالقبور - 00:00:45

كانت مسطحة ارضية لم تكن مرتفعة هذا الارتفاع فكان ناس يتغوطون عليها خديجة بن زيد يرى ان هذا في الذين كانوا يتغوطون عليها. فالله اعلم لكن الاكثرون على التعميم قال باب تحريم المرور بين يدي المصلي - 00:01:11

عن ابي الجهيم عبد الله بن الحارث بن الصمة الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه؟ اي عليه من الاثم - 00:01:32

لكان له ان لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه قال الراوي لا ادري قال اربعين يوما او اربعين شهرا او اربعين سنة يعني فيه التحذير من المرور امام المصلي - 00:01:44

ويتأكد هذا التحذير اذا كان المصلي قد اتخذ سترة. اما اذا اهمل ولم يتخذ سترة لقد عرض نفسه لان يمر الناس من امامه تذهب انه لم يتخذ سترة كم نترك له من المسافة ونمر بعد ذلك - 00:02:00

قال العلماء ثلاثة اذرع او قال بعضهم ثلاثة اذرع. يعني نحو من مترين مثلا عن باب كراهية شروع المأموم في نافلة بعد شروع المؤذن في اقامة الصلاة سواء كانت النافلة سنة تلك الصلاة او غيرها - 00:02:16

يعني اذا اذا اقام المؤذن الصلاة فلا تصلي صلاة صلاة سنة قال عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة - 00:02:32

طب هب انني كنت اصلي السنة واقام المؤذن الصلاة هل اسلم من السنة وادخل في الفريضة مع الامام قال بهذا بعض العلماء الا ان اكثر العلماء قالوا تتم صلاتك لقول الله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم - 00:02:47

وحملوا حديث ليقم الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة على معنى اذا اقيمت الصلاة فلا شروع في صلاة جديدة الا في المكتوبة والله واعلم هذا وصل اللهم على نبينا محمد وسلم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:03:02